

قرار رقم (٨١١) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/٩/٢٨.

"قرار"

بقرار رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية : بقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة
١.	حسام محمد سامي اسماعيل سالم	٣٠٣٥٤	ايس - حياة
٢.	مينا رمزي رسمي سوربال	٣٠٣٥٥	المصرية للتأمين التكافلي - حياة
٣.	علا علي عزمي علي عزام	٣٠٣٥٦	المصرية للتأمين التكافلي - حياة
٤.	نهال عادل محمود سعيان	٣٠٣٥٧	المصرية للتأمين التكافلي - حياة
٥.	جورج سعد ابراهيم باسليموس	٣٠٣٥٨	مصر - حياة

س. السيد

٦.	احمد عيد النبي محمد سلامه الدياسطي	٣٠٣٥٩	مصر - حياة
٧.	الاء الدسوقي حسن ابراهيم السيد	٣٠٣٦٠	مصر - حياة
٨.	كريم عبد الحفيظ البدرى عبد الحليم	٣٠٣٦١	مصر - حياة
٩.	علاء خليل ابراهيم عبد ربه	٣٠٣٦٢	مصر - حياة
١٠.	محمود جعفر محمد جعفر	٣٠٣٦٣	مصر - حياة
١١.	محمد حسن مبروك علوان الشاعر	٣٠٣٦٤	مصر - حياة
١٢.	اسلام صلاح عبد العزيز محمود فرماوى	٣٠٣٦٥	مصر - حياة
١٣.	شادى كمال صالح عيد	٣٠٣٦٦	اليانز - حياة
١٤.	عبد الفتاح رجب عبد العليم فتح الباب	٣٠٣٦٧	اليانز - حياة
١٥.	محمود النور محمد عبد ربه	٣٠٣٦٨	اليانز - حياة
١٦.	وسيم محمود عبد الوهاب يس	٣٠٣٦٩	اليانز - حياة
١٧.	محمد سليم محمد حلمي	٣٠٣٧٠	اليانز - حياة
١٨.	منى عدلى فرج زخارى	٣٠٣٧١	اليانز - حياة
١٩.	مارك الطون جريس مسعود	٣٠٣٧٢	اليانز - حياة
٢٠.	دينا ابراهيم عبد المجيد ابراهيم	٣٠٣٧٣	اليانز - حياة

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

د / محمد معيط

م. /

م. /

نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



٤٦٠٧٦